

صلاة التسابيح ٢

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين صلي الله عليه وسلم وبعد ، ،

[الحديث الثاني] حديث أبي رافع

قال الترمذى (٤٨٢): حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ الْعُكْلِيُّ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ عَنْ أَبِي رَافِعٍ قَالَ: ((قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْعَبَّاسِ: يَا عَمَّ! أَلَا أَصْلُكَ.. أَلَا أَحْبُوكَ.. أَلَا أَنْفَعُكَ.. قَالَ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ: يَا عَمَّ صَلِّ أَرْبَعَ رُكْعَاتٍ ، تَقْرَأُ فِي كُلِّ رُكْعَةٍ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَةٍ ، فَإِذَا انْقَضَتِ الْقِرَاءَةُ فَقُلِ: اللَّهُ أَكْبَرُ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً قَبْلَ أَنْ تَرُكَّعَ ، ثُمَّ ارْكَعْ ، فَقُلْهَا عَشْرًا ، ثُمَّ ارْزُقْ رَأْسَكَ ، فَقُلْهَا عَشْرًا ، ثُمَّ اسْجُدْ فَقُلْهَا عَشْرًا ، ثُمَّ ارْزُقْ رَأْسَكَ ، فَقُلْهَا عَشْرًا ، ثُمَّ اسْجُدِ الثَّانِيَةَ ، فَقُلْهَا عَشْرًا ، ثُمَّ ارْزُقْ رَأْسَكَ ، فَقُلْهَا عَشْرًا ، قَبْلَ أَنْ تَقُومَ فَتِلْكَ خَمْسٌ وَسَبْعُونَ فِي كُلِّ رُكْعَةٍ ، هِيَ ثَلَاثُ مِائَةٍ فِي أَرْبَعِ رُكْعَاتٍ ، فَلَوْ كَانَتْ ذُنُوبُكَ مِثْلَ رَمْلِ عَالِجٍ ، لَغَفَرَهَا اللَّهُ لَكَ)) ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَنْ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَقُولَهَا فِي كُلِّ يَوْمٍ ، قَالَ: فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ أَنْ تَقُولَهَا فِي كُلِّ يَوْمٍ ، فَقُلْهَا فِي جُمُعَةٍ ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ أَنْ تَقُولَهَا فِي جُمُعَةٍ ، فَقُلْهَا فِي شَهْرٍ ، فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُ لَهُ ، حَتَّى قَالَ: فَقُلْهَا فِي سَنَةٍ)).

وأخرجه ابن ماجه (١٣٨٦) ، والرويانى ((مسنده)) (٦٩٩) ، والطبرانى ((الكبير)) (٩٨٧/٣٢٩/١) ، والبيهقى ((السنن الصغرى)) (٨٦٢) و((شعب الإيمان)) (٦١٠/٤٢٧/١) ، وابن الجوزي ((الموضوعات)) (١٤٤/٢) ، والمزى ((تهذيب الكمال)) (٤٦٥/١٠) جميعاً من طريق موسى بن عبيدة الرىذى عن سعيد بن أبى سعيد مولى أبى بكر بن حزم عن أبى رافع به. قال أبو عيسى: ((هذا حديث غريب من حديث أبى رافع)).

قلت: هذا إسناد ضعيف جداً ، موسى بن عبيدة الرىذى منكر الحديث.

قال البخارى ((التاريخ الكبير)) (١٢٤٢/٢٩١/٧): ((منكر الحديث قاله أحمد بن حنبل. وقال علي بن المدينى عن القطان قال: كنا نتقيه تلك الأيام)).

وفي ((الضعفاء والمتروكين)) (٣٤٦١/١٤٧/٣) لابن الجوزي: ((موسى بن عبيدة بن نشيط أبو عبد العزيز الرىذى المدينى. يروى عن عبد الله بن دينار. قال أحمد: لا تحل عندي الرواية عن موسى بن عبيدة. وقال يحيى: ليس بشيء. وقال مرة: ضعيف وقال مرة: لا يحتج بحديثه. وقال

مرة: ليس بالكذوب ولكنه روى أحاديث مناكير. وقال أبو حاتم الرازي: منكر الحديث. وقال علي بن الجنيد: متروك الحديث. وقال النسائي والدارقطني: ضعيف)).

وقال أبو عيسى: ((وقد روي عن النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غير حديثٍ في صلاة التسبيح ، ولا يصحُّ منه كبيرُ شيءٍ ، وقد رأى ابن المبارك وغير واحد من أهل العلم صلاة التسبيح ، وذكروا الفضل فيه.

حدثنا أحمد بن عبدة حدثنا أبو وهب قال: سألت عبد الله بن المبارك عن الصلاة التي يسبِّح فيها ، فقال: يكبِّرُ ثُمَّ يَقُولُ سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ وَتَبَارَكَ اسْمُكَ وَتَعَالَى جَدُّكَ وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ ، ثُمَّ يَقُولُ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، ثُمَّ يَتَعَوَّذُ وَيَقْرَأُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَفَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَسُورَةَ ، ثُمَّ يَقُولُ عَشْرَ مَرَّاتٍ سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، ثُمَّ يَرْكَعُ فَيَقُولُهَا عَشْرًا ، ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فَيَقُولُهَا عَشْرًا ، ثُمَّ يَسْجُدُ فَيَقُولُهَا عَشْرًا ، ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ فَيَقُولُهَا عَشْرًا ، ثُمَّ يَسْجُدُ الثَّانِيَةَ فَيَقُولُهَا عَشْرًا ، يَصِلِي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ عَلَى هَذَا ، فَذَلِكَ خَمْسٌ وَسَبْعُونَ تَسْبِيحَةً فِي كُلِّ رَكَعَةٍ ، يَبْدَأُ فِي كُلِّ رَكَعَةٍ بِخَمْسِ عَشْرَةَ تَسْبِيحَةً ، ثُمَّ يَقْرَأُ ثُمَّ يَسْبِّحُ عَشْرًا ، فَإِنْ صَلَّى لَيْلًا فَأَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ يَسْلِمَ فِي الرُّكُوعَيْنِ ، وَإِنْ صَلَّى نَهَارًا ، فَإِنْ شَاءَ سَلَّمَ وَإِنْ شَاءَ لَمْ يَسْلَمْ. قَالَ أَبُو وَهَبٍ: وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رِزْمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ: يَبْدَأُ فِي الرُّكُوعِ بِسُبْحَانَ رَبِّي الْعَظِيمِ ، وَفِي السُّجُودِ بِسُبْحَانَ رَبِّي الْأَعْلَى ثَلَاثًا ، ثُمَّ يَسْبِّحُ التَّسْبِيحَاتِ.

قال أحمد بن عبدة: وحدثنا وهب بن زمعة قال أخبرني عبد العزيز وهو بن أبي رزمة قال: قلت لعبد الله ابن المبارك: أن سها فيها يسبِّح في سجدتي السهو عشرين عشرين؟ قال: لا ، إنما هي ثلاثمائة تسبيحة)).

قلت: وهذا إسناد صحيح إلى عبد الله بن المبارك ، لكنه تفرد باستحبابها على صفة لم يرد نصُّ بها ، ولم يُسبق إليها.

قال ابن مفلح في ((الفروع)) (٥٠٧/١): ((ونصَّ أحمد وأئمة أصحابه على كراهتها ، ولم يستحبها إمام ، واستحبها ابن المبارك على صفة لم يرد بها الخبر لئلا تثبت سنة بخبر لا أصل له. قال: وأما أبو حنيفة ، ومالك ، والشافعي فلم يسمعوها بالكلية)).

قلت: وتأمل قوله .رحمه الله .(لئلا تثبت سنة بخبر لا أصل له)) ، فإنه نافع جداً في مثل هذه المواضع المخالفة للهدى النبوي ، ولو أقسمت بالله أنه لم يصلها النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ولا أحدٌ من أصحابه بأجمعهم ، لكننتُ صادقاً ولم أحنث.

((لثلاث ثبت سنة بحديث لا أصل له))... ((لثلاث ثبت سنة بحديث لا أصل له)).

فما أروع هذا القول ، وما أبينه في الدلالة على مقصود الأئمة في تضعيفهم هذا الحديث الذي لا تنتهز حجةً في تقوية أمره ، ولا شدِّ أزره ، لشدة وهيه وشذوذه. وسيأتى بيان أقوال أئمة الفقه في حكمها موسَّعاً.

وأما شيخ الإسلام أبو العباس بن تيمية ، فقد أنكرها جداً ، وعدّها من البدع المستنكرة ، فقال . طيَّب الله ثراه . في ((منهاج السنة)) (٤٣٤/٧): ((وكل صلاة فيها الأمر بتقدير عدد الآيات ، أو السور ، أو التسبيح فهي كذبٌ باتفاق أهل المعرفة بالحديث إلا صلاة التسبيح ، فإن فيها قولين لهم ، وأظهر القولين إنَّها كذب وإن كان قد اعتقد صدقها طائفة من أهل العلم ، ولهذا لم يأخذها أحد من أئمة المسلمين ، بل أحمد بن حنبل وأئمة الصحابة كرهوها ، وطعنوا في حديثها ، وإما مالك وأبو حنيفة والشافعي وغيرهم ، فلم يسمعوها بالكلية. ومن يستحبها من أصحاب الشافعي وأحمد وغيرهما ، فإنما هو اختيار منهم ، لا نقل عن الأئمة. وأما عبد الله بن المبارك ، فلم يستحب الصفة المذكورة المأثورة التي فيها التسبيح قبل القيام ، بل استحب صفة أخرى توافق المشروع لثلاث ثبت سنة بحديث لا أصل له)).

وقال . طيَّب الله ثراه . ((مجموع الفتاوى)) (٥٧٩/١١): ((حديث صلاة التسبيح ، قد رواه أبو داود والترمذي ، ومع هذا فلم يقل به أحد من الأئمة الأربعة ، بل أحمد ضعَّف الحديث ، ولم يستحب هذه الصلاة. وأما ابن المبارك فالمنقول عنه ليس مثل الصلاة المرفوعة إلى النبي صلَّى الله عليه وسلَّم ، فإن الصلاة المرفوعة إلى النبي ليس فيها قعدة طويلة بعد السجدة الثانية ، وهذا يخالف الأصول فلا يجوز أن تثبت بمثل هذا الحديث ، ومن تدبر الأصول علم أنه موضوع)).

ولله درُّ القاضي الشوكاني ، فقد تعقب قول صاحب ((حدائق الأزهار)): ((والمسنون من النفل ، قد يؤكد كالرواتب ، ويُخص كصلاة التسبيح)) ، فقال في ((السييل الجرار)) (٣٢٨/١): ((فالعجب من المصنِّف حيث يعمد إلى صلاة التسبيح التي اختلف النَّاس في الحديث الوارد فيها ، حتى قال من قال من الأئمة: إنَّه موضوع ، وقال جماعة: إنه ضعيف لا يحل العمل به ، فيجعلها أول ما خصَّ بالتخصيص.

وكل من له ممارسة لكلام النَّبوة لا بد أن يجد في نفسه من هذا الحديث ما يجد ، وقد جعل الله في الأمر سرعة عن الوقوع فيما هو متردد ما بين الصحة والضعف والوضع ، وذلك بملازمة ما صحَّ فعله أو الترغيب في فعله صحة لا شك فيها ولا شبهة ، وهو الكثير الطيب)).

[الحديث الثالث] حديث جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه

قال عبد الرزاق ((المصنف)) (١٢٣/٣/٤٠٠٤) عن داود بن قيس عن إسماعيل بن رافع عن جعفر بن أبي طالب أن النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: ((ألا أهب لك.. ألا أمنحك.. ألا أحذوك.. ألا أوثرك.. ألا.. ألا ، حتى ظننت أنه سيقطع لي ماء البحرين ، قال: تصلي أربع ركعات ، تقرأ أم القرآن في كل ركعة وسورة ، ثم تقول: الحمد لله وسبحان الله والله أكبر ، ولا إله إلا الله ، فعدّها واحدة حتى تعد خمس عشرة مرة ، ثم تركع فتقولها عشرا وأنت راکع ، ثم ترفع فتقولها عشرا وأنت رافع ، ثم تسجد فتقولها عشرا وأنت ساجد ، ثم ترفع فتقولها عشرا وأنت جالس ، ثم تسجد فتقولها عشرا وأنت ساجد ، ثم ترفع فتقولها عشرا وأنت جالس ، فتلك خمس وسبعون ، وفي الثالث الأواخر كذلك فذلك ثلاث مائة مجموعة ، وإذا فرقتها كانت ألفا ومائتين ، وكان يستحب أن يقرأ السورة التي بعد أم القرآن عشرين آية فصاعدا ، تصنعهن في يومك ، أو ليلتك ، أو جمعتك ، أو في شهر ، أو في سنة ، أو في عمرك ، فلو كانت ذنوبك عدد نجوم السماء أو عدد القطر ، أو عدد رمل عالج ، أو عدد أيام الدهر لغفرها الله لك)).

قلت: وهذا إسناد واهٍ بمرّة ، وله آفتان:

[الأولى] الانقطاع ، بين إسماعيل بن رافع وجعفر بن أبي طالب مفاوز تنقطع فيها الأعناق.

[الثانية] ضعف إسماعيل بن رافع القاص المدني ، فهو منكر الحديث.

قال ابن أبي حاتم ((الجرح والتعديل)) (١٦٨/٢/٥٦٦): ((إسماعيل بن رافع ، أبو رافع المدني. روى عن: المقبري ، ومحمد بن المنكدر. روى عنه: الوليد بن مسلم ، وإسماعيل بن عياش. يعد في الحجازيين. سمعت أبي وأبا زرعة يقولان ذلك. وأخبرنا محمد بن حمويه بن الحسن سمعت أبا طالب قال: سألت أحمد بن حنبل عن إسماعيل بن رافع ، فقال: ضعيف الحديث. قرئ على العباس الدوري سمعت يحيى بن معين يقول: إسماعيل بن رافع ليس بشيء. وذكر أبي عن إسحاق بن منصور عن يحيى بن معين قال: إسماعيل بن رافع ضعيف. حدثنا عبد الرحمن نا محمد بن إبراهيم نا عمرو بن علي قال: لم اسمع يحيى ولا عبد الرحمن حدثا عن إسماعيل بن رافع بشيء قط. قال يحيى: وقد رأيته. وسألت أبي عن إسماعيل بن رافع الذي يحدث عنه سليمان بن بلال من هو؟ ، قال: هو أبو رافع الضعيف القاص. وسمعت مرة أخرى يقول: هو منكر الحديث)).

وقال ابن حبان ((المجروحين)) (١٢٤/١): ((إسماعيل بن رافع بن عويمر ، أبو رافع مولى مزينة من أهل مكة. يروى عن المقبري. روى عنه: وكيع ، والمكي. كان رجلا صالحا إلا انه يقلب الأخبار

، حتى صار الغالب على حديثه المناكير ، التي تسبق إلى القلب أنه كان كالمتمعد لها. أخبرنا الهمداني ثنا عمرو بن علي قال: لم أسمع يحيى . يعنى ابن سعيد . ولا عبد الرحمن . يعنى ابن مهدي . يحدثان عن إسماعيل بن رافع بشيء قط . ثنا مكحول ثنا جعفر بن أبان قال سألت يحيى بن معين عنه ، فقال: ليس بشيء)).

وذكر أبو أحمد بن عدي في ((الكامل)) (٢٨١/١) جملة من مناكيره ، منها: حدثنا حسين بن عبد الله القطان ثنا هشام بن عمار ثنا الوليد بن مسلم عن إسماعيل بن رافع عن المقبري عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((خلق الله آدم من تراب الجابية ، وعجنه بماء الجنة)).

وقال أبو أحمد: ((أحاديثه كلها مما فيه نظر، إلا أنه يكتب حديثه في جملة الضعفاء)).